



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/1996/8
23 April 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة الثانية
جنيف، ٢٧ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس ١٩٩٦

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثانية،
المعقودة بجنيف في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ١٩٩٦

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	٣ - ١	أولا - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٤	٩ - ٤	ثانيا - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٤	٤	ألف - إقرار جدول الأعمال
٥	٧ - ٥	باء - تنظيم عمل الدورة
٦	٨	جيم - الحضور
٦	٩	دال - الوثائق

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٦	١٧ - ١٠	إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية) (البند ٣ من جدول الأعمال)
٧	٤٤ - ١٨	التقييمات العلمية (البند ٤ من جدول الأعمال)
٧	٣٢ - ١٨	ألف - النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
١٢	٤٤ - ٣٣	باء - التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
١٤	٦٨ - ٤٥	خامسا - البلاغات الوطنية (البند ٥ من جدول الأعمال)
١٤	٦٢ - ٤٥	ألف - البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية
١٧	٦٨ - ٦٣	باء - البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: قضايا ذات صلة بإعداد البلاغات
١٨	٧٦ - ٦٩	سادسا - أنشطة تنفذ بصورة مشتركة في إطار المرحلة التجريبية (البند ٦ من جدول الأعمال)
١٩	٨٦ - ٧٧	سابعا - جرد وتقييم التكنولوجيا (البند ٧ من جدول الأعمال)
٢٠	٨٨ - ٨٧	ثامنا - حلقة تدارس عن الآليات التي تمكّن المنظمات غير الحكومية من تقديم مدخلات (البند ٨ من جدول الأعمال)
٢١	٩٢ - ٨٩	تاسعا - الأنشطة الأطول أجلا (البند ٩ من جدول الأعمال)
٢٢	٩٤ - ٩٣	عاشرًا - تقرير الدورة (البند ١٠ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
	<u>المرفقات</u>	
٢٣	قوائم الحضور	الأول-
٢٧	الوثائق التي عرضت على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثانية	الثاني-
٣٠	قائمة أولية بالبنود التي يمكن للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أن يقدم بشأنها مدخلات إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	الثالث-
٣٣	مرفق الاستنتاجات المتعلقة بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية	الرابع-

أولا - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- انعقدت الدورة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (المشار إليها فيما بعد بـ "الهيئة الفرعية" بجنييف في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ١٩٩٦.
- ٢- وافتتح رئيس الهيئة الفرعية، السيد تيبور فاراغو، الدورة في الجلسة الأولى يوم ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٦. ورحّب بجميع المشاركين. وأشار إلى جدول أعمال الدورة الكثيف وإلى الحاجة إلى تنسيق عمل الدورة مع عمل الهيئة الفرعية للتنفيذ والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين اللذين سيجتمعان أيضا. وأعرب عن ثقته بأن عمل الدورة سوف يكتمل بنجاح في الوقت المناسب وبطريقة تتسم بروح التعاون.
- ٣- وأدلى الأمين التنفيذي ببيان استهلالي قدم فيه معلومات عن حالة التصديق على الاتفاقية والوثائق المعروضة على الدورة. واقترح أن تقوم الهيئتان الفرعيتان، في الوقت الذي يتعيّن فيه على الأمانة أن تحسّن توفير الوثائق، بتقييم فائدة الوثائق الجديدة بقدر أكبر من العناية، قبل طلبها من الأمانة. وأكد أيضا الحاجة إلى اهتمام الدورة الحالية للهيئتين الفرعيتين بالمدخلات التي سيطلبها منها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. وطلب أن يأخذ كل من الهيئة الفرعية للتنفيذ والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين هذا البيان بعين الاعتبار في دورتيهما الوشيكيتين.

ثانيا - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٤- أقرت الهيئة الفرعية، في جلستها الأولى، المعقودة في ٢٧ شباط/فبراير، جدول الأعمال التالي:

١- افتتاح الدورة

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم عمل الدورة؛

٣- إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية)

٤- التقييمات العلمية:

٧- ووافقت الهيئة الفرعية كذلك، وفقاً لتوصية مكتب مؤتمر الأطراف، على البقاء على سياستها المتمثلة في السماح للمنظمات غير الحكومية بتناول الكلمة قبل الجلسات وبعدها فقط. وبهذا الخصوص أشار الرئيس إلى استعدادة لاستكشاف إمكانيات إدخال شيء من المرونة على هذه السياسة وأبدى استعدادة لمناقشة هذه المسألة، عند اللزوم، مع المنظمات غير الحكومية المعنية. ونتيجة لذلك اتُّفق على ترتيب مؤقت يُسمح بموجب ممثلين ثلاث منظمات غير حكومية بتناول الكلمة في الجلسة السادسة يوم ٤ آذار/مارس.

جيم - الحضور

٨- ترد في المرفق الأول قوائم حضور الدورة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

دال - الوثائق

٩- ترد في المرفق الثاني قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية في دورتها الثانية.

ثالثاً - إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية) (البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٠- تناولت الهيئة الفرعية، في جلساتها الأولى والثالثة والرابعة والسادسة، المعقودة في ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير و ٤ آذار/مارس، على التوالي، بند جدول الأعمال المتعلق بإنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية). وكانت أمامها مذكرة أعدها الرئيس عن مشاوراته غير الرسمية بشأن هذا الموضوع (FCCC/SBSTA/1996/2).

١١- وأدلى ببيانات ممثلو ثمانية من الأطراف، من بينهم ممثل تحدث باسم المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل آخر تحدث باسم مجموعة ال٧٧ والصين.

١٢- وفي الجلسة السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس أعربت ممثلة الفلبين، متحدثة باسم مجموعة ال٧٧ والصين، عن بالغ خيبة أملها من أنه لم يتم الاتفاق على عملية إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية). واقترحت وضع قائمة خبراء وطلبت أن ينعكس بيانها بشأن هذا البند في تقرير الدورة. ويرد هذا البيان في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/MISC.3.

١٣- وأدلى ببيان أيضاً ممثل دولة ليست طرفاً في الاتفاقية.

١٤- ويرد بيان مواقف مجموعة ال٧٧ والصين والولايات المتحدة الأمريكية في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/MISC.3، لغرض تيسير الرجوع إليها في المستقبل.

٢- الاستنتاجات

١٥- استنادا إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

١٦- سلّمت الهيئة الفرعية بأن للفريق الاستشاري التقني الحكومي الدولي (للأفرقة الاستشارية التقنية الحكومية الدولية) القدرة المحتملة على تقديم إسهام هام في العملية في إطار الاتفاقية وتنفيذ الأطراف للاتفاقية، وبشكل خاص عن طريق توفير فرصة للاعتماد على نطاق الخبرة الواسع المتاح لدى الأطراف. غير أن الهيئة الفرعية لم يكن بإمكانها أن توافق، في هذه المرحلة، على تشكيلات هذا الفريق أو هذه الأفرقة وقررت أن تطلب توجيهها من الدورة المقبلة لمؤتمر الأطراف بشأن هذه المسألة؛ وفي هذا السياق، طلبت من رئيسها أن يقدم تقريرا إلى مؤتمر الأطراف.

١٧- وسلّمت الهيئة الفرعية أيضا بأنه قد يكون من المفيد وضع قائمة بالخبراء لمساعدة عملية الاتفاقية في إدارة عملها. وطلبت من الأطراف تقديم تعليقات حول مفهوم القائمة، بما في ذلك التخصصات التي يمكن أن تشملها مثل هذه القائمة، وذلك بحلول ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦. ورجت من الأمانة إعداد مجموعة تعليقات وكذلك ورقة حول هذا الموضوع.

رابعا - التقييمات العلمية

(البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف- النظر في التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

(البند ٤(أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٨- نظرت الهيئة الفرعية، في جلساتها الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة، المعقودة في ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير و ١ آذار/مارس، على التوالي، في هذا البند المتعلق بالتقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. وكانت أمامها مذكرة أعدتها الأمانة، وهي الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/7 Add.1 و 2 و 3.

١٩- وقدم رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ التقرير التقييمي الثاني.

٢٠- وأدلى ببيانات ممثلو ٢٥ من الأطراف، من بينهم ممثل تحدث باسم المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وممثل آخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل آخر تحدث باسم مجموعة ال٧٧ والصين.

- ٢١- وأدلى ببيان ممثل دولة ليست طرفا في الاتفاقية.
- ٢٢- وأدلى ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ببيان.
- ٢٣- وأدلى ببيان أيضا ممثل شبكة العمل من أجل المناخ.
- ٢٤- ووجهت بعض الوفود النظر إلى عدد من الاستنتاجات الهامة الواردة في التقرير التقييمي الثاني وقد رأت أنه يجب إحالتها إلى جميع هيئات الاتفاقية، وبشكل خاص إلى الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين، لكي تنظر فيها. وركّزت هذه الوفود على أن هذه الاستنتاجات تؤكد الحاجة إلى عمل عاجل لمعالجة آثار تغير المناخ غير المؤاتية، بما في ذلك الحد من تغير المناخ والتكيف:
- (أ) تتزايد تركيزات غازات الدفيئة والهباء الجوي في الغلاف الجوي، وذلك إلى حد بعيد من جراء أنشطة الإنسان (تقرير التجميع والتوليف للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ (تقرير التجميع والتوليف، (الفرعان ٢-٢ و ٣-٢))؛
- (ب) لقد تغير المناخ على مدى القرن الماضي (تقرير التجميع والتوليف، ٤-٢)؛
- (ج) تشير محصلة الأدلة إلى تأثير ملحوظ للإنسان على مناخ العالم (تقرير التجميع والتوليف، ٤-٢)؛
- (د) ما لم تعتمد سياسات محددة للحد من تغير المناخ، سيزداد متوسط حرارة الأرض بنسبة درجتين مئويتين (ما يتراوح بين درجة مئوية و٢.٥ درجات مئوية) بحلول العام ٢١٠٠ مقارنة مع عام ١٩٩٠. وهو معدل ربما فاق أي معدل عرف خلال آخر ١٠ ٠٠٠ سنة (تقرير التجميع والتوليف، ٨-٢)؛
- (هـ) يتوقع أن يرتفع مستوى البحر بنحو ٥٠ سنتمترا (ما بين ١٥ و ٩٥ سنتمترا) عن المستويات الحالية بحلول عام ٢١٠٠ (تقرير التجميع والتوليف، ٨-٢)؛
- (و) سيتطلب في نهاية الأمر تثبيت التركيزات في الغلاف الجوي على ضعف مستويات ما قبل العصر الصناعي أن تكون الانبعاثات العالمية أقل من ٥٠ في المائة من المستويات الحالية (تقرير التجميع والتوليف، ٤-١٠)؛
- (ز) حتى إذا استقرت تركيزات غازات الدفيئة في عام ٢١٠٠ سوف يظل متوسط حرارة الأرض في الارتفاع لمدة بضعة عقود، وسيظل مستوى البحر يرتفع لعدة قرون بعد عام ٢١٠٠ (تقرير التجميع والتوليف، ٧-٢، ٨-٢)؛
- (ح) سينشأ عن التغيرات المتوقعة في المناخ تأثيرات كبيرة، ضارة في معظم الأحيان، على نظم إيكولوجية وقطاعات اقتصادية - اجتماعية عديدة، بما فيها الإمدادات الغذائية وموارد المياه، وعلى صحة الإنسان. وفي بعض الحالات فإن الآثار يمكن أن تكون لا رجعة فيها (تقرير التجميع والتوليف، ٣-٣، ٢-٣)؛

(ط) البلدان النامية والبلدان الجزرية الصغيرة هي عادة أشد تأثراً من غيرها من تغير المناخ (تقرير التجميع والتوليف، ٣-٣)؛

(ي) إحداهن تخفيضات كبيرة في انبعاثات غازات الدفيئة الصافية ممكن من الناحية التقنية وعملي من الناحية الاقتصادية باستخدام مجموعة واسعة وشاملة من التدابير في مجالي التكنولوجيا والسياسات العامة الكفيلة بتعجيل تطوير التكنولوجيا ونشرها ونقلها (تقرير التجميع والتوليف، ٥-٢)؛

(ك) تتوافر فرص كبيرة لعدم الندم في معظم البلدان للحد من انبعاثات غازات الدفيئة الصافية. وبالإضافة إلى ذلك يشكل مجموع الأضرار الصافية المحتملة من جراء تغير المناخ، واعتبارات تجنب المخاطر، ومبدأ الحيطة، مبررات منطقية لاتخاذ إجراءات تتجاوز عدم الندم (تقرير التجميع والتوليف، ٨-٢)؛

(ل) يمكن استخدام مجموعة مختارة من التكنولوجيات والسياسات والتدابير القائمة الفعالة من حيث التكلفة لإحداث تخفيضات ملحوظة في انبعاثات غازات الدفيئة الصافية الناجمة عن كافة القطاعات (تقرير التجميع والتوليف، ٥-٥، ٥-٦، ٥-١١، ٥-١٢، ٨-٤)؛

(م) يمكن للسياسات المرنة والفعالة من حيث التكلفة التي تعتمد على الحوافز والأدوات الاقتصادية وكذلك على الأدوات المنسقة، أن تخفض إلى حد كبير تكاليف التخفيف والتكيف أو أن تزيد من فعالية تكلفة تدابير تخفيض الانبعاثات (تقرير التجميع والتوليف، ٨-٣)؛

(ن) تعد اعتبارات الإنصاف جانباً هاماً من جوانب سياسة تغير المناخ وتحقيق التنمية المستدامة. والجوانب المتعلقة بمختلف الأزمنة في سياسة تغير المناخ تثير أيضاً مسائل تتعلق بالإنصاف بين الأجيال (تقرير التجميع والتوليف، ٦-١، ٦-٥)؛

(س) لا تزال هناك أوجه عدم تيقن، وهناك حاجة إلى مزيد العمل للحد من أوجه عدم التيقن هذه.

٢٥- وأعربت وفود أخرى عن رأيها الذي مفاده أنه من السابق جداً للأوان أن تحاول الهيئة الفرعية التركيز على نتائج محددة للاستنتاجات الواردة في التقرير التقييمي الثاني. وأشارت إلى اعتقادها بأن قائمة البنود التي حددتها بعض الدول إنما هي انتقائية إلى حد بعيد جداً ولا تعكس إلا وجهة نظر محدودة جداً، وبالتالي متحيّزة، حول الاستنتاجات الهامة الواردة في التقرير التقييمي الثاني. وأشارت أيضاً إلى أن بعض البنود التي أدرجتها وفود أخرى قد أُخرجت من سياقها فقصرّت في تحديد مؤهلات هامة أشار إليها على وجه التحديد الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

٢٦- وأشارت هذه الوفود إلى أن استعراضاً أولياً لتقرير التجميع والتوليف للفريق الحكومي الدولي يوحى بأن استنتاجات هامة أخرى للفريق الحكومي الدولي تشمل، في جملة أمور، ما يلي:

(أ) إن الفقرة الفرعية ٢٤(ج) أعلاه قد أدرجت بشكل انتقائي محض فيما يتصل باستنتاجات الفريق الحكومي الدولي التي مؤداها أن محصلة الأدلة تشير إلى تأثير ملحوظ للإنسان على مناخ العالم. وهي تقصر في كشف الاستنتاج الرئيسي للفريق الحكومي الدولي وأن قدرة ذلك على تحديد تأثير الإنسان من

الناحية الكمية محدودة "لأنه توجد أوجه عدم تيقن في العوامل الرئيسية". وهي تقصّر في كشف أن مجالا من مجالات عدم التيقن هذه في العوامل الرئيسية يتعلق بحجم وأنماط تغير الطبيعة في الأجل الطويل. وهذه المعلومات مبيّنة بشكل واضح في الموجز التنفيذي للفريق العامل الأول الموجه إلى واضعي السياسات، الصفحة ٤، وفي تقرير التجميع والتوليف للفريق الحكومي الدولي، الفقرة ٢-٤؛

(ب) تقصّر الفقرة الفرعية ٢٤(د) أعلاه في كشف أن ارتفاع متوسط الحرارة المقدر بنسبة درجتين مئويتين بحلول عام ٢١٠٠ إنما هو أدنى بالثلث تقريبا من "أفضل تقدير" للفريق الحكومي الدولي في عام ١٩٩٠. وترد هذه المعلومات في الفقرة ٢-٧ من تقرير التجميع والتوليف، وفي الصفحة ٥ من الموجز التنفيذي للفريق العامل الأول الموجه إلى واضعي السياسات؛

(ج) تقصّر الفقرة الفرعية ٢٤(هـ) أعلاه في كشف المعلومة الهامة وأن ارتفاع مستوى البحر المقدر بحلول عام ٢١٠٠ إنما هو أدنى بنسبة ٢٥ في المائة من "أفضل تقدير" للفريق الحكومي الدولي في عام ١٩٩٠. وترد هذه المعلومة في الفقرة ٢-٨ من تقرير التجميع والتوليف، وفي الصفحة ٥ من الموجز التنفيذي للفريق العامل الأول الموجه لواضعي السياسات.

(د) لقد أولي قدر كبير من العناية للمسائل المسماة بالحالات المتطرفة. ولسوء الحظ تقصّر الفقرات الفرعية من الفقرة ٢٤ أعلاه في كشف الاستنتاج الهام جدا وأنه "توجد بيانات غير كافية لتحديد ما إذا كانت قد سجلت على مدى القرن العشرين تغيرات عالمية مطردة في قلب المناخ أو حالات متطرفة في الأحوال الجوية". وترد هذه المعلومات في الفقرة ٢-٥ من تقرير التجميع والتوليف، وفي الفقرة ٣ من الموجز التنفيذي للفريق العامل الأول الموجه إلى واضعي السياسات؛

(هـ) من الواضح أن استنتاجا رئيسيا من استنتاجات تقرير التجميع والتوليف للفريق الحكومي الدولي، ورد في الفقرة ٢-١٢، يتمثل في كون "مجالات عدم تيقن عديدة وعوامل عديدة تقيّد في الوقت الحاضر قدرتنا على التنبؤ بتغير المناخ في المستقبل وكشفه"؛

(و) بقدر ما أن الفقرة الفرعية ٢٤(ح) أعلاه توهم بمعالجة الآثار على الإمدادات الغذائية، فإنها مضللة بشكل خطير لأنها تقصّر في كشف المعلومات الرئيسية الواردة في الفقرة ٣-١٣ من تقرير التجميع والتوليف وفي الفرع ٣-٣ من الموجز التنفيذي للفريق العامل الثاني التابع للفريق الحكومي الدولي، الموجه إلى واضعي السياسات، والتي مفادها أن "الدراسات القائمة تشير إلى أنه يمكن على العموم إبقاء الإنتاج الزراعي العالمي متناسبا مع الإنتاج الأوكسي على الرغم من تغير المناخ المتوقع في ظروف توازن مكافئ ثاني أكسيد الكربون المضاعف"؛

(ز) بقدر ما أن الفقرات الفرعية أعلاه تهم استراتيجيات الاستجابة وتستدعي عملا عاجلا فإنه يجب التذكير بأن الفريق العامل الثالث التابع للفريق الحكومي الدولي كان قد خلص إلى أن "أهمية توفير معلومات أفضل عن عمليات تغير المناخ وآثارها واستجابات المجتمع لها يحتمل أن تكون كبيرة"، وإلى أن الفقرة ٨-٤ من تقرير التجميع والتوليف وجهت النظر إلى "الاختلافات الكبيرة في تكلفة الحد من انبعاثات غازات الدفيئة وتحسين مصارف غازات الدفيئة فيما بين البلدان، وذلك بالنظر إلى حالة تنميتها الاقتصادية وخياراتها في مجال الهياكل الأساسية وقاعدة مواردها الطبيعية".

٢- الاستنتاجات

٢٧- استنادا إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

٢٨- أعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها للفريق الحكومي الدولي ولرئيس الفريق الحكومي الدولي لما قاما به من عمل ممتاز في إعداد التقرير التقييمي الثاني وللعرض الذي قدمه الرئيس والمتعلق بالنقاط الرئيسية للتقرير أمام الهيئة الفرعية في ٢٧ شباط/فبراير. واعتبرت الهيئة الفرعية التقرير التقييمي الثاني أشمل تقييم للمعلومات العلمية والتقنية المتاحة فيما يتصل بتغير المناخ.

٢٩- وتبادلت الهيئة الفرعية وجهات النظر حول التقرير التقييمي الثاني خلال جلساتها. ونوّهت بكامل التقرير التقييمي الثاني وأوصت به جميع هيئات الاتفاقية، وبشكل خاص الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين. ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى إرسال آرائها حول التقرير قصد تيسير النظر فيه كليا في الدورة الثالثة، تمشيا مع ولايتها كما وردت في مقرر مؤتمر الأطراف ٦/م أ-١*. الفقرة ١ من المرفق الأول، والفقرة ١ من المرفق الثاني. ويجب أن تحال آراء الأطراف إلى الأمانة بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

٣٠- وقررت الهيئة الفرعية أن تدرج في برنامج عملها المقبل المسائل الرئيسية المنبثقة عن المادة ٢ من الاتفاقية، وهي مستوى تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي بما يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي والطرق المؤدية إلى التثبيت عند ذلك المستوى، مع مراعاة مسؤوليات الأطراف التي هي مشتركة ولكنها متباينة. وفي هذا السياق اعتبر تقرير التجميع والتوليف الثاني للمعلومات العلمية - التقنية ذات الصلة بتفسير المادة ٢ من الاتفاقية تحليلا هاما علمي الأساس وشاملا. وسلمت أيضا بأنه سيكون على الفريق الحكومي الدولي أن يوفر المزيد من المدخلات التقنية التي من شأنها أن تمكن الهيئة الفرعية ومؤتمر الأطراف من التطرق لهدف الاتفاقية النهائي.

٣١- ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على أنه يجب توفير استنتاجات التقرير التقييمي الثاني وإسقاطاته في شكل ملائم لمختلف الجهات المهتمة، مع إيلاء التأثيرات والظروف على المستويين الوطني والإقليمي عناية خاصة. ودعت الأطراف والمنظمات والمؤسسات إلى إيلاء هذه الحاجة عناية ملائمة.

* للاطلاع على المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، انظر الوثيقة FCCC/CP/1995/7/Add.1.

٣٢- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالمعلومات التي وفرتها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ووفرها عدد من الأطراف، فيما يتصل بتنفيذ المادة ٥ من الاتفاقية المتعلقة بالبحث والرصد المنتظم. ورجت من الأمانة أن تعد تقريراً موجزاً عن مسألتَي البحث والرصد، مع الاهتمام بالمادة ٥، وبشكل خاص المادة ٥(ج) من الاتفاقية، بالتعاون وثيق مع الأطراف والمنظمات الدولية المعنية، ومع مراعاة توصيات التقرير التقييمي الثاني، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها الثالثة، وينظر فيه مؤتمر الأطراف بعد ذلك.

باء - التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

(البند ٤ (ب) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٣٣- تناولت الهيئة الفرعية في جلساتها الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة المعقودة في ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير و ١ و ٤ آذار/مارس، على التوالي، البند المتعلق بالتعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. وكانت أمامها مذكرة أعدتها الأمانة، وهي الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/6.

٣٤- وأدلى ببيانات ممثلو ١٨ من الأطراف، من بينهم ممثل تحدث باسم المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل آخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وممثل آخر تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٣٥- وأدلى ببيان ممثل دولة ليست طرفاً في الاتفاقية.

٣٦- وأدلى ببيانين أيضاً ممثلاً للجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢ - الاستنتاجات

٣٧- استناداً إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

٣٨- أحاطت الهيئة الفرعية علماً مع التقدير بالقرار الذي اتخذته الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في دورته الحادية عشرة في روما (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥) بشأن برنامج عمله المقبل، وأحاطت علماً بشكل خاص بأنه ينوي إعداد تقرير تقييمي ثالث في حدود العام ٢٠٠٠ ومواصلة العمل بشأن منهجيات جرد غازات الدفيئة.

٣٩- ونظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في اجتماعات الفريق العامل المشترك لأعضاء مكثبي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. وأخذت بعين الاعتبار أيضاً البيانات التي أدلى بها أثناء الدورة فطلبت من الفريق الحكومي الدولي المعني

بتغيير المناخ القيام بالأنشطة المقترحة دعماً للهيئة الفرعية، المدرجة في المرفق الثالث بهذا التقرير، وإسداء المشورة للهيئة الفرعية وفقاً لذلك.

٤٠- وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تعتمد الأنشطة المشار إليها أعلاه كأساس لتقديم مساهمة مالية للفريق الحكومي الدولي في عام ١٩٩٦، كما هو منصوص عليه في ميزانية الاتفاقية، وأن تقدم تقريراً بهذا الشأن إلى الدورة الثالثة للهيئة الفرعية والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف.

٤١- وأعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها لكون الفريق الحكومي الدولي يوفر، إضافة إلى الأنشطة المقترحة المدرجة في المرفق الثالث بهذا التقرير، معلومات علمية وتقنية معززة للاحتياجات المتطورة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين.

٤٢- ولاحظت الهيئة الفرعية أن التقرير الخاص للفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ لعام ١٩٩٤ والتقرير التقييمي الثاني يوفران بعض المعلومات بخصوص العديد من القضايا المدرجة في مرفق الوثيقة FCCC/SBSTA/1995/3، والتي ينتظر أن تدرج في التقرير التقييمي الثالث. وهذه القضايا هي:

(أ) استنباط و/أو تقييم:

١' منهجيات لوضع اسقاطات الانبعاثات الوطنية والاقليمية والعالمية؛

٢' منهجيات لتقييم آثار التدابير؛

٣' تحديد احتمالات الإحترار العالمي؛

(ب) معلومات عن المصادر والمصارف؛

(ج) الحد من أوجه عدم التيقن المتصلة بالمواد الجسيمية وأوزون الغلاف الجوي السفلي.

٤٣- ولاحظت الهيئة الفرعية كذلك أن الفريق الحكومي الدولي يتعاون مع منظمات دولية مختصة أخرى، إضافة إلى منظمته الراعيتين وهما المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، لتلبية الحاجة إلى المشورة العلمية والتقنية الموضوعية، وأكدت الهيئة الفرعية على أهمية هذا التعاون.

٤٤- وأخيراً طلبت الهيئة الفرعية من رئيسها مواصلة سلسلة الاجتماعات التي يعقدها الفريق العامل المشترك لأعضاء مكثبي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ والفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ، حسب الحاجة وعند الاقتضاء، وتقديم تقرير عن هذه الاجتماعات إلى الهيئة الفرعية في دوراتها القادمة.

خامسا - البلاغات الوطنية

(البند ٥ من جدول الأعمال)

ألف - البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

(البند ٥ (أ) من جدول الأعمال)

١١ - التقرير المرحلي عن الاستعراضات المتعمقة

١ - المداولات

٤٥- تناولت الهيئة الفرعية في جلساتها الثالثة والرابعة والسادسة المعقودة في ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير و٤ آذار/مارس، على التوالي، البند المتعلق بالتقرير المرحلي عن الاستعراضات المتعمقة. وكانت أمامها مذكرة أعدتها الأمانة، وهي الوثيقة FCCC/SB/1996/2.

٤٦- وأدلى ببيانات ممثلو تسعة من الأطراف من بينهم ممثل تحدث باسم المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل آخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٢ - الاستنتاجات

٤٧- استناداً إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

٤٨- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقرير المرحلي عن الاستعراضات المتعمقة (FCCC/SB/1996/2) وبتقارير الاستعراضات المتعمقة الصادرة حتى الآن (FCCC/IDR.1/CZE, FCCC/IDR.1/SWE, FCCC/IDR.1/AUS, FCCC/IDR.1/USA, FCCC/IDR.1/CAN, FCCC/IDR.1/CHE). وأقرت الهيئة الفرعية شكل ونطاق ومناهج تقارير الاستعراضات المتعمقة وأكدت أهمية رصد تنفيذ الاتفاقية عموماً. وأحاطت الهيئة الفرعية علماً مع الأسف لكونه قد تعذر التقيد بالجدول الزمني لهذه الاستعراضات كما حددته الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، وذلك نظراً لقيود الموارد و/أو مشاكل الجدولة. وأكدت أهمية إستكمال السلسلة الأولى من الاستعراضات المتعمقة بنهاية عام ١٩٩٦ وإصدار ما يمكن إصداره من التقارير قبل الدورتين المقبلتين للهيئتين الفرعيتين، بغية إجراء مناقشة موضوعية فيهما.

٢٠ عناصر تقرير التجميع والتوليف الثاني

١- المدالوات

٤٩- نظرت الهيئة الفرعية في جلساتها الثالثة والرابعة والسادسة المعقودة في ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير و٤ آذار/مارس، على التوالي، في البند المتعلق بتقرير التجميع والتوليف الثاني. وكانت أمامها مذكرة أعدتها الأمانة، وهي الوثيقة FCCC/SB/1996/1.

٥٠- وأدلى ممثلو ١١ من الأطراف ببيانات.

٢ - الاستنتاجات

٥١- استناداً إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

٥٢- أيدت الهيئة الفرعية الخطوط العامة والمناهج المقترح اتخاذها أثناء التجميع والتوليف الثاني للبلاغات الوطنية الأولى، على نحو ما هو مقترح في وثيقتها FCCC/SB/1996/1. وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تستكشف سبل استخدام الجداول في تجميع السياسات والتدابير ولوصف الظروف الوطنية ومن جملة أمور أخرى أهداف السياسات الوطنية.

٥٣- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالبيانات الأولية المقدمة في الوثيقة FCCC/SB/1996/1/Add.1 والمتعلقة باسقاطات انبعاثات غازات الدفيئة لعام ٢٠٠٠، والتي تبين أنه سيتعين على العديد من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بذل جهود إضافية زيادة على الجهود المدرجة في الاسقاطات بغية العودة بانبعثاتها من غازات الدفيئة إلى مستويات سنة الأساس بحلول عام ٢٠٠٠. وأكدت الهيئة الفرعية الحاجة إلى مزيد الشفافية في الافتراضات المقدمة في هذه الاسقاطات.

٥٤- وأشارت الهيئة الفرعية إلى المقرر ٣/م أ - ١، الذي طلب فيه المؤتمر إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية أن تقدم إلى الأمانة بيانات جرد وطنية عن الفترة ١٩٩٠-١٩٩٣ وعن عام ١٩٩٤، إذا توفرت، وذلك بحلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٦، وشجعت هذه الأطراف على تقديم هذه البيانات في وقت مبكر لتسهيل إعداد تقرير التجميع والتوليف الثاني. وسلمت بأنه يجوز السماح للأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بقدر من المرونة، استناداً إلى المادة ٤ - ٦ من الاتفاقية فيما يتعلق بتقديم هذه البيانات.

٥٥- ودعت الهيئة الفرعية الأطراف المدرجة في المرفق الأول إلى مد الأمانة باقتراحاتها فيما يتصل بتقديم بيانات الجرد بشأن التغيير في استخدام الأراضي وقطاع الحراجة للأعوام بعد ١٩٩٠ وعن الاسقاطات في هذا القطاع، وكذلك عن تجميع البيانات عن مصادر ومصارف غازات الدفيئة من هذا القطاع وغيره من القطاعات، بحلول ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

٥٦- وسوف تنظر الهيئة الفرعية في الجوانب التقنية لتقارير الاستعراضات المتعمقة المتاحة وتقرير التجميع والتوليف الثاني في دورتها الثالثة قصد توجيه نظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثالثة والفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين في دورته الرابعة وكذلك مؤتمر الأطراف في دورته الثانية إلى الاستنتاجات ذات الصلة.

٣' التقرير عن المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات

١ - المداولات

٥٧- تناولت الهيئة الفرعية في جلساتها الثالثة والرابعة والسادسة المعقودة في ٢٨ و ٢٩ شباط/فبراير و٤ آذار/مارس، على التوالي، البند المتعلق بالتقرير عن المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات. وكانت أمامها مذكرة أعدتها الأمانة وهي الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/3.

٥٨- وأدلى ببيانات ممثلو تسعة من الأطراف من بينهم ممثل تحدث باسم المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٢ - الاستنتاجات

٥٩- استناداً إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

٦٠- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالوثيقة FCCC/SBSTA/1996/3 وأيدت المقترحات المتعلقة بإدخال تعديلات على المبادئ التوجيهية لكفالة الاتساق مع مقررات مؤتمر الأطراف. وطلبت الهيئة الفرعية أن تتضمن المبادئ التوجيهية المنقحة إرشاداً أكثر تحديداً عن وصف السياسات والتدابير وآثارها، والاستقطاعات، والافتراضات الأساسية والتعاون التكنولوجي ونقل التكنولوجيا، باستخدام أشكال وجدول موحدة، إذا أمكن. ويجب أن تأخذ المبادئ التوجيهية المنقحة بعين الاعتبار أيضاً المسائل التي أشارت إليها الهيئة الفرعية للتنفيذ في استنتاجاتها بشأن نقل التكنولوجيا. ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى تقديم آرائها عن التنقيحات التي يمكن إدخالها على المبادئ التوجيهية على النحو المقترح في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/3، بحلول ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

٦١- وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة إعداد تقرير تقترح فيه التنقيحات التي يمكن إدخالها على المبادئ التوجيهية، مع مراعاة العروض المقدمة من الأطراف والخبرة المكتسبة من العملية الاستعراضية، لكي تنظر فيه في دورتها الثالثة بهدف اعتماد المبادئ التوجيهية المنقحة في غضون وقت يكفي لإعداد البلاغات الوطنية الثانية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٦٢- وبغية التغلب على إنعدام الاتساق في عرض البيانات عن قوائم الجرد، طلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تتناول قضايا مثل تعديلات الحرارة، وتجارة الكهرباء، ووقود الصهاريج، واستعمال امكانيات

الاحترار العالمي، وتغير استخدام الأرض، والحراجة، في الوثائق التي ستعد لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الثالثة.

باء - البلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

(البند ٥ (ب) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٦٣- نظرت الهيئة الفرعية في جلستها الرابعة والسادسة المعقودتين في ٢٩ شباط/فبراير و٤ آذار/مارس، على التوالي، في البند المتعلق بالبلاغات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية. وكانت أمامها مذكرة أعدتها الأمانة، وهي الوثيقة FCCC/SB/1996/3.

٦٤- وأدلى ببيانات ممثلو أربعة من الأطراف من بينهم ممثل تحدث باسم مجموعة ال٧٧ والصين، وممثل آخر تحدث باسم المجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وممثل آخر تحدث باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٢ - الاستنتاجات

٦٥- استناداً إلى مقترحات الرئيس اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها السادسة المعقودة في ٤ آذار/مارس، الاستنتاجات التالية.

٦٦- وأشارت الهيئة الفرعية إلى المقرر ٨/م أ -١ وأحاطت علماً بالوثيقة FCCC/SB/1996/3.

٦٧- وأحاطت علماً مع التقدير بالوثيقة FCCC/SB/1996/MISC.1/Add.1 التي تتضمن ورقة موقف مجموعة ال٧٧ والصين بشأن التوصيات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية والشكل لإعداد البلاغات الأولية المقدمة من الدول الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، والتي تم استنباطها استناداً إلى حلقة التدارس التي عقدت في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٦.

٦٨- ونظرت الهيئة الفرعية في الوثيقة FCCC/SB/MISC.1/Add.1، بوصفها الأساس الرئيسي لاعتماد المبادئ التوجيهية والشكل لإعداد البلاغات الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. واتفقت على مواصلة النظر في هذا البند في دورتها الثالثة.

**سادسا- الأنشطة المنفذة بصورة مشتركة
في إطار المرحلة التجريبية
(البند ٦ من جدول الأعمال)**

١- الإجراءات

٦٩- تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلساتها ٣ و٤ و٦ المعقودة في ٢٨ و٢٩ شباط/فبراير و٤ آذار/مارس على التوالي، البند المتعلق بالأنشطة المنفذة بصورة مشتركة في إطار المرحلة التجريبية. وقد عرضت عليها مذكرة من إعداد الأمانة ترد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/5.

٧٠- وأدلى ببيانات ممثلو خمسة أطراف منها طرف تحدث بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٢- الاستنتاجات

٧١- استنادا إلى مقترحات مقدمة من الرئيس، اعتمدت الهيئة الفرعية في جلساتها ٦ المعقودة في ٤ آذار/مارس الاستنتاجات التالية.

٧٢- ذكرت الهيئة الفرعية بالمقرر ٥/م أ-١ الذي تَمنشأ بموجبه مرحلة تجريبية للأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا وتحدد المعايير الخاصة بها ومنها المعيار الذي يقتضي ألا يحسب لأي طرف أي رصيد نتيجة لخفض أو تنحية إنبعاثات غازات الدفيئة خلال المرحلة التجريبية عن طريق الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا، كما ذكّرت بصفة خاصة بالولاية المسندة إليها بأن تقوم، بالتنسيق مع الهيئة الفرعية للتنفيذ، بوضع إطار لتقديم التقارير عن الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية.

٧٣- وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية اعتماد الإطار الأولي لتقديم التقارير عن الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا حسبما يرد في المرفق الرابع بهذا التقرير.

٧٤- ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى تحديد السلطة/الوزارة الحكومية المختصة المخولة بقبول أو إقرار أو تأييد الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا وتقديم التقارير عنها إلى مؤتمر الأطراف عن طريق الأمانة.

٧٥- ودعت الهيئة الفرعية أيضا الأطراف إلى تقديم تقارير وفقا للإطار الأولي لتقديم التقارير عن الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا كما يرد في المرفق الرابع.

٧٦- كما قررت الهيئة الفرعية إجراء تجميع وتوليف، بالتعاون مع العيئة الفرعية للتنفيذ وبمساعدة من الأمانة، للمعلومات التي تحيلها الأطراف في شكل تقرير ينظر فيه مؤتمر الأطراف سنويا والقيام، على أساس هذه المعلومات، بوضع مقترحات لتحسين الإطار الأولي لتقديم التقارير ولمعالجة القضايا المنهجية حسب الاقتضاء.

سابعا- جرد وتقييم التكنولوجيا

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١- الإجراءات

٧٧- تناولت الهيئة الفرعية، في جلستها ٥ و٦ المعقودتين في ١ و٤ آذار/مارس على التوالي، البند المتعلق بجرد التكنولوجيا وتقييمها. وقد عُرِضت عليها مذكرة أعدتها الأمانة ترد في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/4 وAdd.1.

٧٨- وأدلى ببيانات ممثلو ١٢ طرفا منها طرف تحدث بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٧٩- كما أدلى ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ببيان.

٢- الاستنتاجات

٨٠- واستنادا إلى مقترحات الرئيس، اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها ٦ المعقودة في ٤ آذار/مارس الاستنتاجات التالية.

٨١- نظرت الهيئة الفرعية في إعداد جرد وتقييم للتكنولوجيا حسبما هو مذكور في المقرر ١٣/أ-١، وبنت مناقشاتها على أساس التقرير الأولي للأمانة حول هذا الموضوع (FCCC/SBSTA/1996/4). وذكرت بتوزيع العمل بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ فيما يتعلق بقضايا التكنولوجيا حسبما هو مبين في المقرر ٦/م أ-١ بشأن الهيئتين الفرعيتين المنشأتين بموجب الاتفاقية. ولاحظت البيانات المتعلقة بمبادرة تكنولوجيا المناخ والبيان الذي أدلى به ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فيما يتعلق بإجراء دراسة للتكنولوجيات الصناعية.

٨٢- وسلمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن تحديد التكنولوجيات والدراية الفنية التي يمكن أن تساعد الأطراف في إعداد الخطط الوطنية، فضلا عن تقديم المعلومات عن هذه التكنولوجيات والدراية الفنية، سيكونان مفيدتين بصفة خاصة، وحثت جميع الأطراف التي لم تفعل ذلك بعد على موافاة الأمانة بمعلومات وقواعد بيانات بشأن التكنولوجيات والدراية الفنية السليمة بيئيا والقابلة للاستمرار اقتصاديا والمفضية إلى التخفيف من أثر تغير المناخ والتكيف معه، بما في ذلك معلومات من القطاع الخاص متى أمكن، ومواصلة القيام بذلك على أساس روتيني في المستقبل.

٨٣- وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تواصل أنشطتها، بالتعاون مع سائر المنظمات ذات الصلة، فيما يتعلق بإعداد جرد وتقييم للتكنولوجيات والدراية الفنية القابلة للاستمرار اقتصاديا والمفضية إلى التخفيف من أثر تغير المناخ والتكيف معه، وأن تأخذ في الاعتبار أنشطة سائر وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية، وسائر البرامج ذات الصلة، وأن تستخدم كافة الوسائل الممكنة لإرسال المعلومات إلى الأطراف.

٨٤- وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تواصل تحديد المصادر القائمة للمعلومات، فضلا عن الفجوات الموجودة فيها، فيما يتعلق بمراكز معلومات التكنولوجيا، بغية وضع خطة لإنشاء مركز متخصص لمعلومات التكنولوجيا يمكن أن يشتمل، في جملة أمور، على مصادر التمويل، وإعداد كتيبات شاملة، ونشر المعلومات، وتقييم التكنولوجيات الملائمة. وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة إجراء دراسة استقصائية من أجل تحديد احتياجات الأطراف للمعلومات المتعلقة بالتكنولوجيات والدراية الفنية من أجل تخفيف أثر تغير المناخ والتكيف معه، وإعداد برنامج عمل، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في هذا الشأن للنظر فيه خلال الدورة الثالثة للهيئة الفرعية. ويمكن لبرنامج العمل هذا أن ينظر، ضمن عناصره، في الخيارات المتعلقة بالتطوير المرتقب لقاعدة بيانات وإجراء تقييم للتكنولوجيا، وينبغي وضع برنامج العمل بالتعاون مع سائر وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات والمؤسسات. وطلبت الهيئة الفرعية كذلك من الأمانة إعداد كتيب أولي يشمل التكنولوجيات والدراية الفنية في مجال التكيف، بما في ذلك معلومات عن تكاليفها وآثارها البيئية ومتطلبات التنفيذ والأطر الزمنية المحتملة لادخالها واستخدامها، وغير ذلك من الخصائص كي تنظر فيها الهيئة الفرعية قبل انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف والقيام، في هذا الشأن، بتنسيق أنشطتها مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.

٨٥- وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة، بالنظر إلى المقرر ١٣/م أ-١، إعداد ورقة تنظر فيها الهيئة الفرعية بشأن المعلومات المتصلة بشروط نقل التكنولوجيا والدراية الفنية المتاحة حاليا.

٨٦- وطلبت الهيئة الفرعية كذلك من الأمانة إبلاغها بصورة دورية بالجديد من المعلومات حول التكنولوجيات والدراية الفنية في مرحلة البحث والتطوير التي قد تفضي إلى التخفيف من أثر تغير المناخ والتكيف معه، والأنشطة الرامية إلى زيادة نشر هذه التكنولوجيات والدراية الفنية وتسويقها تجاريا.

ثامنا- حلقة التدارس بشأن الآليات التي تمكن المنظمات

غير الحكومية من تقديم مدخلات

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١- الإجراءات

٨٧- تناولت الهيئة الفرعية بإيجاز، في جلستها ٦ المعقودة في ٤ آذار/مارس، مسألة حلقة التدارس بشأن الآليات التي تمكن المنظمات غير الحكومية من تقديم مدخلات. وكان مؤتمر الأطراف في دورته الأولى قد اتخذ القرار المتعلق بعقد حلقة التدارس في إطار الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وقرر المؤتمر أيضا أن تبحث حلقة التدارس مدى الحاجة إلى لجان استشارية غير حكومية و/أو آلية استشارية من أوساط الأعمال فضلا عن النطاق المحتمل لهذه اللجان و/أو الآلية وهيكلها وعضويتها وخطط عملها. وقد قامت الأكاديمية الدولية للبيئة بعقد حلقة التدارس في ٢ آذار/مارس ١٩٩٥، بتوجيه من أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وقد اشترك في رئاسة حلقة التدارس هذه رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، والسيد ب. هاوريلشين مدير الأكاديمية الدولية للبيئة الذي قدم تقريرا شفويا عن أعمال حلقة التدارس إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

٢- الاستنتاجات

٨٨- واستنادا إلى اقتراح مقدم من الرئيس، قررت الهيئة الفرعية في جلستها ٦ المعقودة في ٤ آذار/مارس إرجاء المناقشات المتعلقة بحلقة التدارس حتى دورتها الثالثة عندما يتوفر التقرير الرسمي بجميع اللغات.

تاسعا- الأنشطة الأطول أجلا

(البند ٩ من جدول الأعمال)

١- الإجراءات

٨٩- تناولت الهيئة الفرعية، في جلستها ٥ و٦ المعقودتين في ١ و٤ آذار/مارس على التوالي، البند المتعلق بالأنشطة الأطول أجلا.

٢- الاستنتاجات

٩٠- استنادا إلى مقترحات الرئيس، اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها ٦ المعقودة في ٤ آذار/مارس الاستنتاجات التالية.

٩١- لاحظت الهيئة الفرعية أن مكتب مؤتمر الأطراف قد اتخذ قرارا بشأن الجدول الزمني المؤقت التالي لاجتماعات الهيئة الفرعية:

الدورة الثالثة	خلال الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف، ٨-١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦	جنيف
الدورة الرابعة	١٦-١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	جنيف
الدورة الخامسة	٢٤-٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧	بون

٩٢- وستتم صياغة جدول أعمال الدورة الثالثة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بحيث يستجيب لحاجة الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف لمداخلات مركزة في عملها. وسيعرض على الدورة الثالثة للهيئة الفرعية برنامج عمل أطول أجلا استنادا إلى المبادئ المحددة في جدول الأعمال المشروح (الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/1/Add.1، الفقرتان ٢٣ و٢٤)، مع مراعاة التعليقات الواردة من الأطراف فضلا عن الحاجة إلى التنسيق مع الهيئة الفرعية للتنفيذ.

عاشرا- تقرير الدورة
(البند ١٠ من جدول الأعمال)

٩٣- قدم المقرر، في الجلسة ٦ المعقودة في ٤ آذار/مارس ١٩٩٦، الجزء الأول من مشروع تقرير الدورة (FCCC/SBSTA/1996/L.1). وقد نظرت الهيئة الفرعية في الوثيقة واعتمدها كما طلبت من المقرر القيام بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة، باستكمال التقرير آخذاً في اعتباره المناقشات والاستنتاجات التي تم التوصل إليها خلال الدورة فضلاً عن الحاجة إلى إدخال تعديلات تتعلق بتحرير النص.

٩٤- وشكر الرئيس جميع المشاركين على تعاونهم البناء، ثم أعلن اختتام الدورة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

المرفق الأول

قوائم الحضور

١- حضر الدورة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ممثلون عن الدول الـ ١١٩ التالية الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ:

الاتحاد الأوروبي	الجزائر	فيت نام
الاتحاد الروسي	جزر سليمان	الكاميرون
اثيوبيا	جزر القمر	كندا
أذربيجان	جزر كوك	كوبا
الأرجنتين	جزر مارشال	كوستاريكا
الأردن	جمهورية افريقيا الوسطى	كولومبيا
أرمينيا	الجمهورية التشيكية	الكويت
إريتريا	جمهورية كوريا	كينيا
اسبانيا	جمهورية كوريا الشعبية	لاتفيا
استراليا	الديمقراطية	لبنان
إستونيا	جمهورية لاو الديمقراطية	ليسوتو
أكوادور	الشعبية	مالطة
ألبانيا	جمهورية مولدوفا	مالي
ألمانيا	جورجيا	ماليزيا
أنتيغوا وبربودا	الدانمرك	مصر
اندونيسيا	رومانيا	المكسيك
أوروغواي	زائير	ملاوي
أوزبكستان	زامبيا	ملديف
أوغندا	زمبابوي	المملكة العربية السعودية
ايرلندا	سانت لوسيا	المملكة المتحدة لبريطانيا
ايطاليا	سري لانكا	العظمى وايرلندا الشمالية
بابوا غينيا الجديدة	سلوفاكيا	منغوليا
باراغواي	سلوفينيا	موريتانيا
باكستان	السنغال	موريشيوس
البرازيل	السودان	ميانمار
البرتغال	السويد	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
بلغاريا	سويسرا	النرويج
بنغلاديش	سيراليون	النمسا
بنما	شيلي	نيبال
بنين	الصين	النيجر
بوتان	غامبيا	نيجيريا
بوتسوانا	غانا	نيكاراغوا
بوركينافاسو	غرينادا	نيوزيلندا
بولندا	غيانا	الهند
بوليفيا	غينيا	هندوراس
بيرو	فانواتو	هنغاريا
تايلند	فرنسا	هولندا
ترينيداد وتوباغو	الفلبين	الولايات المتحدة الأمريكية
توغو	فنزويلا	اليابان
تونس	فنلندا	اليونان
جامايكا	فيجي	

-٢- كما حضر الدورة مراقبون عن الدول التالية غير الأطراف في الاتفاقية:

جنوب افريقيا	بلجيكا	أفغانستان
كمبوديا	تركيا	أنغولا
المغرب	الجمهورية العربية السورية	إيران (جمهورية-الإسلامية)

-٣- وكانت المكاتب والبرامج التالية التابعة للأمم المتحدة ممثلة في الدورة:

اللجنة الاقتصادية لأوروبا
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

-٤- وكانت الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ممثلة في الدورة:

اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
الوكالة الدولية للطاقة الذرية
منظمة التجارة العالمية
مرفق البيئة العالمية
الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ المشترك بين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

-٥- وكانت المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التالية ممثلة:

المنظمات الحكومية الدولية

وكالة التعاون الثقافي والتقني
الوكالة الدولية للطاقة
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
البرنامج البيئي الاقليمي لجنوب المحيط الهادئ

المنظمات غير الحكومية

التحالف من أجل بدائل مسؤولة في مجال البيئة/أوتاوا، كندا
التحالف من أجل سياسة مسؤولة في مجال الغلاف الجوي/ارلنغتن، الولايات المتحدة الأمريكية
الرابطة الفرنسية للتبريد/رابطة التبريد، المناخ، البيئة/باريس، فرنسا
مجلس الأعمال من أجل مستقبل مستدام في مجال الطاقة/واشنطن، الولايات المتحدة
مركز الأعمال التجارية والبيئة/لندن، المملكة المتحدة
شبكة العمل المناخي لأمريكا اللاتينية/سانتياغو، شيلي
الشبكة المناخية لأفريقيا/نيروبي، كينيا
الشبكة المناخية لأوروبا/بروكسل، بلجيكا
معهد أديسون للكهرباء/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
*الطاقة ٢١/بولونيا، فرنسا
صندوق الدفاع عن البيئة/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
مؤسسة القانون البيئي الدولي والتنمية/لندن، المملكة المتحدة
جيرمان ووتش/بون، ألمانيا
التحالف المناخي العالمي/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
معهد البحوث الصناعية والتقدم الاجتماعي العالمي/طوكيو، اليابان
"غرينبيس" الدولية/امستردام، هولندا
معهد بحوث التكنولوجيا الصناعية مقاطعة تايوان الصينية
معهد البحوث المتعلقة بالبيئة/لاروش سور فورون، فرنسا
الأكاديمية الدولية للبيئة/كونش، سويسرا
غرفة التجارة الدولية/باريس، فرنسا
الشراكة الدولية في مجال تغير المناخ/ارلنغتن، الولايات المتحدة
*المعهد الدولي لحفظ الطاقة - أوروبا/لندن، المملكة المتحدة
الرابطة الدولية لحفظ البيئة التابعة للصناعة البترولية/لندن، المملكة المتحدة
الرابطة الوطنية لمفوضي الهيئات التنظيمية للمرافق/كولومبوس، الولايات المتحدة الأمريكية
رابطة الفحم الوطنية/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
مجلس الدفاع عن الموارد الطبيعية/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
منظمة تنمية الطاقة الجديدة والتكنولوجيا الصناعية/طوكيو، اليابان
المنظمة الدولية لصانعي السيارات/باريس، فرنسا
معهد إنعاش الغابات المطيرة/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
معهد البيئة في ستكهولم/ستكهولم، السويد
مجلس المناخ/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
*معهد فريديوف نانسن/لايسكر، النرويج

* منظمة غير حكومية سمح لها بالاشتراك بصفة مؤقتة.

المعهد الملكي للشؤون الدولية/لندن، المملكة المتحدة
معهد بحوث وودز هول/وودز هول، الولايات المتحدة الأمريكية
اتحاد العلماء المهتمين/واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية
الاتحاد الدولي لمنتجي وموزعي الطاقة الكهربائية/باريس، فرنسا
شبكة العمل المناخي للولايات المتحدة (CAN-USA)/واشنطن، الولايات المتحدة
مركز معلومات تكنولوجيا التحقق/لندن، المملكة المتحدة
معهد الفحم العالمي/لندن، المملكة المتحدة
مجلس الكنائس العالمي/جنيف، سويسرا
معهد الموارد العالمية/واشنطن، الولايات المتحدة
معهد ووبرتال للمناخ والبيئة والطاقة/ووبرتال، ألمانيا
الصندوق العالمي للطبيعة/غلان، سويسرا

المرفق الثاني

الوثائق التي عرضت على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثانية

كانت الوثائق التالية معروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثانية:

جدول الأعمال المؤقت	FCCC/SBSTA/1996/1
شروح جدول الأعمال المؤقت	FCCC/SBSTA/1996/1/Add.1
إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية): تقرير الرئيس بشأن مشاوراته غير الرسمية	FCCC/SBSTA/1996/2
البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: تقرير عن المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد البلاغات الأولى المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول	FCCC/SBSTA/1996/3
جرد وتقييم التكنولوجيا: تقرير أولي عن إعداد جرد وتقييم للتكنولوجيات بهدف التخفيف من أثر تغير المناخ والتكيف معه	FCCC/SBSTA/1996/4
جرد وتقييم التكنولوجيا: تقرير أولي عن إعداد جرد وتقييم للتكنولوجيات بهدف التخفيف من أثر تغير المناخ والتكيف معه - قاعدة بيانات لجرد التكنولوجيا	FCCC/SBSTA/1996/4/Add.1
الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية: خيارات للمبادئ التوجيهية بشأن تقديم التقارير	FCCC/SBSTA/1996/5
التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/SBSTA/1996/6
التقييمات العلمية: النظر في تقرير التقييم الثاني الذي أعده الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/SBSTA/1996/3
التقييمات العلمية: النظر في تقرير التقييم الثاني الذي أعده الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. علم تغير المناخ: مساهمة الفريق العامل الأول التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/SBSTA/1996/7/Add.1
التقييمات العلمية: النظر في تقرير التقييم الثاني الذي أعده الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. التحليلات التقنية العلمية لآثار تغير المناخ والتكيف معها وتخفيفها: مساهمة الفريق العامل الثاني التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ	FCCC/SBSTA/1996/7/Add.2

- التقييمات العلمية: النظر في تقرير التقييم الثاني الذي أعده الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. البعد الاقتصادي والاجتماعي لتغير المناخ: مساهمة الفريق العامل الثالث التابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
- FCCC/SBSTA/1996/7/Add.3
- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية: آراء من الأطراف بشأن وضع إطار لتقديم التقارير
- FCCC/SBSTA/1996/MISC.1
- وثائق معلومات أساسية لحلقة التدارس بشأن الآليات التي تمكن المنظمات غير الحكومية من تقديم مدخلات
- FCCC/SBSTA/1996/MISC.2
- إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية): مواقف مجموعة الـ ٧٧ والصين والولايات المتحدة الأمريكية
- FCCC/SBSTA/1996/MiSC.3
- إنشاء أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية: تعليقات واردة من الأطراف
- FCCC/SBSTA/1995/MISC.3
Add.1 و
- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية: مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الثانية
- FCCC/SBSTA/1996/L.1
- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية: مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الثانية. التقييمات العلمية: البند ٤(أ) من جدول الأعمال: النظر في تقرير التقييم الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛ البند ٤(ب) من جدول الأعمال: التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
- FCCC/SBSTA/1996/L.1/Add.1
- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية: مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الثانية. البلاغات الوطنية: البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية
- FCCC/SBSTA/1996/L.1/Add.2

الوثائق المتصلة بعمل كل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ

- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: عناصر تقرير التجميع والتوليف الثاني
- FCCC/SB/1996/1
Add.1 و
- البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: تقرير مرحلي عن الاستعراضات المتعمقة
- FCCC/SB/1996/2

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: المسائل المتصلة بإعداد البلاغات وتجميعها والنظر فيها

FCCC/SB/1996/3

البلاغات الأولى المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: تعليقات واردة من الأطراف

FCCC/SB/1996/MISC.1

البلاغات الوطنية: ورقة نهج مقدمة من مجموعة الـ ٧٧ والصين حول التوصيات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية والشكل الخاص بإعداد البلاغات الأولية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

FCCC/SB/1996/MISC.1/Add.1

مقتطفات من التقارير المؤقتة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ

FCCC/SB/1996/L.1

نقل التكنولوجيا

FCCC/SBI/1996/5

الترتيبات للدورة الثانية لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك عناصر لجدول أعمال مؤقت

FCCC/SBI/1996/8

المرفق الثالث

قائمة أولية بالبنود التي يمكن للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أن يقدم بشأنها مدخلات إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

إن جميع نتائج البحوث المتاحة في جميع المؤنذات ذات الصلة بجميع البنود الخاصة بالهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تعالج إما في التقرير التقييمي الثاني أو في التقرير الخاص للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ فيما يتعلق بالتأثير الإشعاعي (الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، ١٩٩٤). وسيتم تناول جميع البنود الخاصة بالهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في التقرير التقييمي الثالث. ومن المسلم به أنه سيتم التشديد بصفة خاصة على الوراثة التقنية وعلى السيناريوهات الإقليمية لتغير المناخ، والآثار الإقليمية لتغير المناخ، والجوانب المنهجية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا، وتدابير التكيف.

ملاحظات	نتائج الفريق الحكومي الدولي	وصف النشاط	المسألة التي تعنى بها الهيئة الفرعية
حلقة تدارس في النصف الثاني من ١٩٩٦؛ تقرير خاص تقررته الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	حلقة تدارس وتقرير خاص ^(١)	توصيات بشأن وضع السيناريوهات في الفترة ١٩٩٧/١٩٩٦ لتطبيقها في عمليات تقييم الآثار	السيناريوهات الإقليمية لتغير المناخ
أواخر ١٩٩٦/أوائل ١٩٩٧	ورقة تقنية ^(٢)	إدماج عمليات تقييم الآثار القطاعية في التقرير التقييمي الثاني، مع التركيز على جوانب نقص المناعة، والجوانب الإقليمية، والمناطق الحرجة، والنظر في القضايا المتعلقة بالمادة ٤-٨ و٤-٩ و٤-١٠	الآثار الإقليمية لتغير المناخ
تقرير التقييم الثالث (٢٠٠٠)	تقرير خاص ^(٣)	وضع مؤشرات لتحديد نقص المناعة	التقييمات العلمية الكاملة ^(٤)

ملاحظات	نتائج الفريق الحكومي الدولي	وصف النشاط	المسألة التي تعنى بها الهيئة الفرعية
تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	تقرير خاص ^(١)	بحوث حول هذا الموضوع يرصدها ويقومها الفريق الحكومي الدولي	كشف تغير المناخ
ثلاث حلقات تدارس من المزمع عقدها في الربعين الأول والثاني من عام ١٩٩٦؛ تعتمد ^(٢) في الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	المبادئ التوجيهية المنقحة للفريق الحكومي الدولي بشأن عمليات جرد غازات الدفيئة ^(٤)	سيواصل الفريق الحكومي الدولي إعداد المعلومات الخاصة بالمبادئ التوجيهية للمرحلة الثانية وذلك بالتعاون مع جهات منها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ولا سيما فيما يتعلق بعمليات مراجعة انبعاثات الميثان	منهجيات جرد الانبعاثات ^(٣)
أوائل ١٩٩٧	ورقة تقنية ^(٥)	توليف المعلومات في التقرير التقييمي الثاني من أجل تقييم الخبرة فيما يتعلق بقضايا مثل: ١٠ أنواع النقل، وتقييم التكنولوجيا، والخيارات؛ ٢٠ القطاعات المستهدفة؛ ٣٠ دور المشتركين (مثل الحكومات، والقطاع الخاص، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية)؛ ٤٠ نهج تعزيز التعاون؛ ٥٠ القضايا المتصلة ببناء القدرات	الجوانب المنهجية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا
أوائل ١٩٩٧ تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	ورقة تقنية ^(٦) تقرير خاص ^(١)	تقييم القيود الرئيسية لاستخدام أحدث ما توصلت إليه علوم التكنولوجيا، وتعزيز النهج الرامية إلى تذليل هذه القيود	تقييم التكنولوجيا
أوائل ١٩٩٧	ورقة تقنية ^(٥)	(أ) سيارات يوهوات ومسارات لأغراض التثبيت العالمي لتراكيزات غازات الدفيئة لبلوغ مجموعة من المستويات المستهدفة المحتملة لمعدلات التغير في درجة الحرارة ومستوى البحر والتغير المطلق في درجة الحرارة وارتفاع مستوى البحر، والأعباء الاقتصادية	وضع نماذج لسيارات يوهوات التثبيت بغية معالجة المادة ٧

ملاحظات	نتائج الفريق الحكومي الدولي	وصف النشاط	المسألة التي تعنى بها الهيئة الفرعية
(أ) أوائل ١٩٩٧ تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	(أ) ورقة تقنية ^(١) تقرير خاص ^(١)	(أ) تقييم الآثار الاقتصادية على جميع الأطراف، بما في ذلك الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، نتيجة لآلية التزامات جديدة مقترحة تتعهد بها الأطراف المدرجة في المرفق الأول	آثار تقييم الانبعاثات
(ب) أوائل ١٩٩٧ تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	(أ) ورقة تقنية ^(١) تقرير خاص ^(١)	(ب) تقييم آثار مختلف الاقتراحات المتعلقة بتقييم الانبعاثات، بما في ذلك أية التزامات جديدة مقترحة تتعهد بها الأطراف المدرجة في المرفق الأول، على الزيادات المتوقعة في درجة الحرارة وارتفاع مستوى البحر وغير ذلك من التغيرات في المناخ	آثار تقييم الانبعاثات
تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	حلقة تدارس (١٩٩٧) تقرير خاص ^(١)	خيارات التكيف، وتعزيز قدرة النظم على التحمل، وتكاليف التكيف	تدابير التكيف
١٩٩٧/١٩٩٦ تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	حلقة (حلقات) تدارس تقرير خاص ^(١)	وضع نماذج تقييم متكاملة، بما في ذلك الاعتبارات المتعلقة باستخدام الأراضي، مع التركيز على تلبية احتياجات البلدان النامية وبناء قدراتها	نماذج التقييم المتكاملة
١٩٩٧/١٩٩٦	ورقة تقنية ^(١)	حالة النماذج المناخية البسيطة	النماذج المناخية البسيطة
تقرره الدورة ١٢ للفريق الحكومي الدولي	تقرير خاص ^(١)	تحديد الجوانب التقنية والاجتماعية - الاقتصادية والبيئية للمادة ٤-٨ و ٤-٩ و ٤-١٠	آثار تدابير الاستجابة

الحواشي

- (١) يخضع وضع جميع التقارير الخاصة لموافقة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في دورته الثانية عشرة. وستكون التقارير الخاصة تالية للإجراءات الكاملة للفريق الحكومي الدولي فيما يتعلق بالاستعراض والموافقة وسيحتاج إعدادها وإقرارها إلى نحو ١٨ شهرا.
- (٢) سيحتاج إعداد الورقات التقنية واستعراضها وإصدارها من قبل مكتب الفريق الحكومي الدولي إلى فترة تتراوح بين ٦ و ٩ أشهر تقريبا.
- (٣) مدرج بالفعل في برنامج عمل الفريق الحكومي الدولي للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.
- (٤) باستخدام العملية السابقة للاستعراض المناظر للفريق الحكومي الدولي.

المرفق الرابع

مرفق الاستنتاجات المتعلقة بالأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا في إطار المرحلة التجريبية

أولا- مقدمة

- ١- إن الاطار الأولي لتقديم التقارير يجب أن يكون ذا هيكل بسيط وشفاف. ومن المتوقع أن تتسنى في الدورات اللاحقة لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين بلورة الاطار الخاص بتقديم التقارير، مع مراعاة المعلومات التي يتم تقديمها في التقارير الأولية المحالة إلى الأمانة أو التعليقات التي تبديها الأطراف.
- ٢- وسيكون للمعلومات الواردة في التقارير الأولية التي ستقدمها الأطراف المشاركة في الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا طابع المعلومات ذات الصلة لأغراض تقييم المرحلة التجريبية الجارية.

ثانيا- الإطار الأولي لتقديم التقارير عن الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا

ألف- من يقدم التقارير؟

- ٣- ينبغي لكل حكومة وطنية من حكومات الأطراف المشاركة في الأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا أن تقدم تقارير بصورة مستقلة إلى مؤتمر الأطراف عن طريق الأمانة وعلى أساس كل مشروع على حدة ما لم تتفق الأطراف المشاركة على تقديم تقرير مشترك بشأن مشروع بعينه. ويمكن لأي طرف أن يقدم تقريرا عن البرامج الوطنية الخاصة بالأنشطة المنفذة تنفيذا مشتركا، وذلك لأغراض الإعلام فقط.
- ٤- وإذا اختارت الأطراف ألا تقدم تقارير مشتركة، فلن تقوم الأمانة بمعالجة المعلومات المتعلقة بذلك المشروع إلى أن تتلقى تقارير من جميع الأطراف المعنية، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية.

باء- التواتر

- ٥- يمكن إحالة التقارير إلى الأمانة في أي وقت وينبغي استيفاء التقارير إن أمكن، ويفضل أن يتم ذلك سنويا ما لم تقرر الأطراف المشاركة خلاف ذلك.

جيم- محتويات التقارير

٦- ينبغي أن تشمل التقارير ما يلي:

(أ) وصف المشروع (نوع المشروع، وتحديد جميع الجهات الفاعلة المشاركة فيه، والترتيبات المؤسسية، والتكاليف الفعلية إلى الحد الممكن، والبيانات التقنية، والصلاحيات الطويلة الأجل للمشروع، وموقعه، ومدة استمراره، والاجراءات المتفق عليها بصورة متبادلة لتقييم المشروع، وما إلى ذلك)؛

(ب) قبول الحكومات أو موافقتها أو إقرارها؛

(ج) توافق المشروع مع أولويات واستراتيجيات التنمية الاقتصادية الوطنية والأولويات والاستراتيجيات الاجتماعية-الاقتصادية والبيئية ومدى دعمه لهذه الأولويات والاستراتيجيات؛

(د) الفوائد المحققة من مشاريع الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً؛

(هـ) حساب مساهمة مشاريع الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً التي تحقق فوائد حقيقية طويلة الأجل ويمكن قياسها فيما يتصل بتخفيف أثر تغير المناخ والتي لا يمكن أن تتحقق إذا لم يتم الاضطلاع بمثل هذه الأنشطة؛

(و) الاضافة إلى الالتزامات المالية للأطراف المدرجة في المرفق الثاني بالاتفاقية في إطار الآلية المالية فضلاً عن تدفقات المساعدة الانمائية الرسمية الحالية؛

(ز) المساهمة في بناء القدرات، ونقل التكنولوجيات والدراية الفنية السليمة بيئياً إلى الأطراف الأخرى، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، من أجل تمكينها من تنفيذ أحكام الاتفاقية. وفي هذه العملية، تقوم الأطراف من البلدان المتقدمة بدعم تنمية وتعزيز القدرات والتكنولوجيات المحلية للأطراف من البلدان النامية؛

(ح) تعليقات إضافية، إن وجدت، بما في ذلك أية خبرات عملية مكتسبة أو أية صعوبات تقنية أو آثار أو عقبات أخرى مواجهة.
